مجلة النور للدراسات القانونية

https://jnls.alnoor.edu.iq/

دور المحكمة الاتحادية العليا في تطوير القانون الدستوري ومساهمتها في دعم الامن القانوني والحكم الديمقراطي في العراق

هند علي محمد

جامعه ميسان/ كلية القانون

معلومات المقال

تاريخ المقال:
تم الاستلام 1 اذار 2025
تم المراجعة 25 اذار 2025
تم القبول 17 أيار 2025

الكلمات المفتاحية:
الدستور
المحكمة الاتحادية العليا
الامن القانوني
الحكم الديمقراطي.

تواصل:
ا.م.د هند علي محمد
Fadc2012@yahoo.com

المستخلص

ان الموضوع الذي يدور حوله هذا البحث يهدف إلى إثبات أن المحكمة الاتحادية العليا لها دور كبير في تعزيز ودعم نظام ديمقراطي سليم للحكم الرشيد وحقوق الإنسان والحريات الأساسية إضافة الى تحقيق دورها في دعم الامن القانوني في العراق, كذلك ستتناول الدراسة دور المحكمة الاتحادية العليا في تطوير القانون الدستوري في العراق، مع التركيز بشكل خاص على مساهمة المحكمة في تفسير المفاهيم الأساسية للدستور العراقي لعام 2005 والمبادئ التوجيهية للتفسير الدستوري والقضية الشائكة حول ما إذا كان ينبغي للمحكمة أن تتبنى نهجًا حرفيًا لتفسير الدستور أو تتبنى نهجًا ليبراليًا هادفًا الى تفسيره باعتباره وثيقة سياسية قادرة على التطور , كذلك توضيح بيان الأدلة القانونية للمحكمة الاتحادية العليا في دعم هذا الادعاء؟ وستبحث الدراسة أيضًا دور المحكمة الاتحادية العليا في دعم الامن القانوني من خلال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وذلك عن طريق تنفيذ قراراتها اذ ان قرارات المحكمة الاتحادية لها اثرا بالغا في تحقيق الامن القانوني ولان الغاية من تنفيذ هذه القرارات لا تتحقق الا من خلال ان تنفذ بصوره قانونية لغرض تحقيق الحكم الرشيد في العراق.

DOI: https://doi.org/10.69513/jnfls.v2.i1.a8, ©Authors, 2025, College of Law, Alnoor University, ISSN:3007-3340
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

The role of the Federal Supreme Court in developing constitutional law and its contribution to supporting legal security and democratic governance in Iraq

H. A. Mohammed

Misan University / college of Law

Abstract

This subject of this research aims to prove that the Federal Supreme Court has a significant role in promoting, enforcing and supporting a sound democratic system of good governance, human rights and fundamental freedoms in countries. Therefore, the study will address the role of the Federal Supreme Court in developing constitutional law in Iraq, with a particular focus on the Court's contribution to interpreting the basic concepts

of the Iraqi Constitution of 2005 and the guidelines for constitutional interpretation and the thorny issue of whether the Court should adopt a mechanical and literal approach to interpreting the Constitution or adopt a liberal approach aimed at interpreting it as a living political document capable of development. Also, is there any evidence for the Federal Supreme Court to support this claim

Keywords: Constitution, Federal Supreme Court, Political Stability, Democratic Governance

المقدمة

يتمتع القضاة بمكانة عالية في أذهان الناس بسبب الدور المهم في الحفاظ على التوازن الاجتماعي. فهم يعيدون الحقوق ممن سلبوها بغير وجه حق إلى من انتزعت منهم. وباعتبارهم أمناء وحراسًا لحقوق الناس وحريتهم وكرامتهم، فهم يستحقون الاحترام والتقدير الكبيرين اللذين يمنحهما لهم الشعب.

وقد قدر الشعب العراقي القضاء تقديرًا كبيرًا منذ نصب مسلة حمورابي في عام 2100 قبل الميلاد معلنة العدالة للشعب. اذ عهد قانون حمورابي إلى الملك حمورابي وهو ملك بابل (السادس من ملوك السلالة الأمورية) بالتأكد على تحقيق العدالة. وأوضح الملك العظيم أسباب هذا القانون فقال مقولته الشهيرة: **أنا حمورابي الأمير التقي الذي يخاف الله**، (أصدر هذا القانون) لنشر العدل في البلاد، وتدمير أولئك الذين يرتكبون المفاسد والشرور حتى لا يظلم الأقوياء الضعفاء، ولأشرق مثل الشمس على الناس وأنير البلاد..."

اما بالنسبة للقانون الدستوري فيجب علينا ان نوضح بعض المفاهيم عنه، لأنه مرتبط بموضوع دراستنا، اذ هو "القانون الذي يتعلق بدستور الدولة أي يجب أن يشتمل دستور أي بلد على البنية الأساسية والتنظيم لتلك البلاد، وبالتالي فإن القانون الدستوري هو قانونها الأساسي، سواء كان مدنيًا أو جنائيًا أو عامًا أو خاصًا جنبًا إلى جنب مع قواعد السلوك الموضوعة لحكم ممارسة السلطة الحكومية من قبل الأجهزة الرسمية للدولة". وقد عبر الفقيه هود فيليبس عن نظرته للقانون الدستوري، حيث يرى بانه "نظام القوانين والأعراف والاتفاقيات التي تحدد تكوين وصلاحيات أجهزة الدولة وتنظم علاقات أجهزة الدولة المختلفة مع بعضها البعض ومع المواطن.[1] اما بالنسبة لأهمية و دور المحكمة الاتحادية في إطار العمل الدستوري. فان للمحكمة الاتحادية لها أهمية كبيرة ودور مهم في إطار العمل الدستوري وتعزيز التعاون المشترك بين مختلف مؤسسات الدولة لترسيخ مبدأ سيادة القانون، وحرصها على القيام بتنفيذ الدستور والالتزام بنصوصه وعدم مخالفته وذلك باعتباره وثيقة الشعب العراقي التي تضمن حقوقه"، وان أي مخالفة للدستور هي مساس بحقوق الشعب العراقي وهذا يكون عن طريق ترسيخ ودعم الامن القانوني من خلال مراقبة تطبيق قراراتها وتطبيق القوانين دستوريا. لذلك سنبحث الموضوع من خلال تقسيمه الى مبحثين، الأول يتضمن **أهمية ومعنى الديمقراطية والحكم الرشيد، اما المبحث الثاني فيتضمن دور المحكمة الاتحادية العليا وتفسير الدستور في العراق.**

إشكالية الدراسة

أصبحت فكرة الديمقراطية مهمة إلى الحد الذي جعل حتى أكثر البلدان غير الديمقراطية تزعم أنها ديمقراطية أو تطمح إلى إقامة أشكال ديمقراطية من الحكم لشعبها. وانطلاقًا من بيان الموضوع الرئيسي للبحث وبعد تحليل تعريف ونطاق القانون الدستوري، يمكن طرح السؤال حول هو ما هو المقصود بالديمقراطية والحكم الرشيد، وهما صفتان مهمتان يجب على المحكمة الاتحادية العليا تعزيزهما ودعمهما في ممارسة دورها الدستوري. ما هي مساهمة المحكمة الاتحادية العليا في دعم الاستقرار السياسي والامن القانوني؟ وهل تتمتع المحكمة الاتحادية العليا بسلطة تنفيذ الدستور والقانون في حالة وجود الظلم وعدم الشرعية؟ كذلك هل لها القدرة على تنفيذ المبادئ التوجيهية لسياسة الدولة الواردة في الدستور العراقي لعام 2005؟ هذه الأسئلة التي طرحت سوف نجد لها إجابات بأذنه تعالى.

فرضية الدراسة

سنتناول في هذه الدراسة الموضوع الرئيسي لهذا البحث من خلال دور المحكمة الاتحادية العليا في تطوير القانون الدستوري والحفاظ على الامن القانوني في العراق، وفي هذا الصدد، نفرض بعض من الفرضيات منها: -

1. يقوم الدستور العراقي لعام 2005 على فرضية مفادها أن هناك قيودًا على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. ما مدى هذه القيود كما حددتها المحكمة الاتحادية العليا؟
2. نفرض ان القرارات والتصريحات التي أصدرها القضاة في المحكمة الاتحادية العليا، والتي أنشئت بموجب دستور جمهورية العراق لعام 2005 كانت أهدافهم المعلنة هي دائمًا الدفاع عن الدستور وسيادة القانون ومبادئ الديمقراطية كما يفهمونها.
3. نفرض وعلى المستوى العملي، اذ يبدو أن المحكمة تدرك أن لها دوراً تلعبه في تعزيز وإنفاذ ودعم نظام ديمقراطي حقيقي للحكم والحكم الرشيد والامن القانوني وحقوق الإنسان والحريات الأساسية في العراق. وهذا هو الموضوع الذي يدور حوله هذا البحث. وباختصار، فإن دور المحكمة الاتحادية العليا يتلخص في ضمان "الحفاظ على الثقافة الدستورية ودعم الامن القانوني " في العراق.

المبحث الأول

أهمية ومعنى الديمقراطية والحكم الرشيد

لقد اكتسب مصطلح "الديمقراطية" و "الحكم الرشيد" أهمية ومعنى وطنيين وعالميين. "إن من خلال تعزيز الديمقراطية بالحكم الرشيد اذ ينبغي لنا أن نلاحظ أن التهديد الأعظم للديمقراطية يتمثل في الظلم الذي يلحق بالمواطنين نتيجة لتطبيق القوانين والنظام القانوني في البلدان النامية. وكما سيتم توضيحه ومناقشته لاحقا، اذ يقسم هذا المبحث الى مطلبين المطلب الأول يتضمن أهمية الديمقراطية عند الشعوب، اما المطلب الثاني فيبحث مفهوم الحكم الرشيد.

المطلب الأول

أهمية الديمقراطية عند الشعوب

إن من واجب المحكمة الاتحادية العليا وباعتبارها أعلى محكمة دستورية في البلدان النامية إلغاء مثل هذه القوانين التي لا تتفق مع الدستور ولا يمكن إنفاذها. ينبغي التأكيد على أن الديمقراطية وخصائصها تشكل أهمية كبرى بالنسبة للعراقيين. ومن ثم فإن أغلبية الشعب العراقي، ومن خلال مشاركتهم الجماعية في الانتخابات البرلمانية التي جرت في عام 2005, ولغاية الانتخابات التي جرت في عام 2021 فهي كانت استحقاقا ديمقراطيا ينتظره الشعب العراقي للحكم بالنظام الديمقراطي و باعتباره أفضل من الحكم الاستبدادي أو الحكم الدكتاتوري .[2] ولكن السؤال يبقى

قائماً حول ما هو المقصود بالديمقراطية؟ فليس هناك تعريف متفق عليه عالمياً لما يشكل الديمقراطية. ولهذا السبب نود أن نعتمد الملاحظة التي أدلى بها البروفيسور Kwame Wiredu في عام 1980 في خطابه السنوي الذي نظمته أكاديمية غانا للفنون والعلوم، عندما قال:

"على الرغم من الحقيقة أن الجميع تقريباً يعلنون حبهم للديمقراطية، فإن محاولة تحديد ماهية الديمقراطية أمر بالغ الصعوبة. والمشكلة لا ترجع فقط أو بشكل أساسي إلى الظروف التي تشمل محبي الديمقراطية أشخاصاً من أكثر الأيديولوجيات تنوعاً وتعارضاً"[3] منذ فترة من الزمن، كانت كلمة الديمقراطية متداولة كعملة محطَّمة في السوق السياسية. وقد سعى الساسة الذين يتمتعون بمجموعة واسعة من المعتقدات والممارسات إلى الاستيلاء على هذه التسمية وربط أفعالهم بها". ومن الواضح إذن أن الديمقراطية كشكل سياسي للحكم لها معانٍ مختلفة، اعتمادًا على الظروف السياسية والاقتصادية للبلد، هناك العديد من أنواع الديمقراطية، وتنتج ممارساتها المتنوعة مجموعة متنوعة مماثلة من التأثيرات. ويتوقف الشكل المحدد الذي تتخذه الديمقراطية على الظروف الاجتماعية والاقتصادية في البلد فضلاً عن هياكل الدولة الراسخة وممارساتها السياسية. وفي ضوء الملاحظة السابقة، قد يُنظَر إلى الديمقراطية بأنها "نظام موحد لتنظيم العلاقات بين الحكام والمحكومين" وأنها تتمتع بالصفات أو المتطلبات الأساسية المقبولة عالميًا التالية:

ا-وجود برلمان يتألف من ممثلين عن الشعب- يتم اختيارهم في انتخابات منتظمة -بحرية ونزاهة

(ب) حق المواطنين الأفراد في البلد ذوي العقل السليم والسن المعقولة في التصويت في الانتخابات المنتظمة -مع حق كل فرد في التصويت بموجب مبدأ "رجل واحد صوت واحد"؛

(ج) لكل فرد يحق له الحق في التصويت في الترشح لأي منصب سياسي؛

(د) وجود حكم الأغلبية، أي حيث يضمن الحزب أصوات أكثر من نصف أو أغلبية الناخبين المؤهلين وحيث يمكن اتخاذ القرارات، بأغلبية الأصوات، في غياب الإجماع أو الإجماع؛

(هـ) يجب أن تكون الحكومة المنتخبة بحرية مسؤولة أمام الشعب من قبل المواطنين الذين يتصرفون من خلال ممثليهم المنتخبين؛

(و) حيث تفقد الحكومة ثقة الناخبين، يجب تغيير تلك الحكومة من خلال نظام دستوري لإجراءات وليس من خلال أي وسيلة عنيفة، مثل الانقلاب:

(ي) إرساء وتعزيز سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان

(ز) وجود سلطة قضائية مستقلة.[4]

المطلب الثاني

مفهوم الحكم الرشيد

ان السؤال الذي يتعين علينا أن نبحث عنه في هذا الجزء من البحث هو: ما المقصود بمصطلح "الحكم الرشيد". إن مسألة تعزيز الحكم الرشيد في العراق تمثل مسألة الديمقراطية، اكتسبت أيضًا أهمية دولية ووطنية. اذ يُنظر إلى الحكم الرشيد الآن على أنه مهم للغاية وحاسم للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ان الحكم في الدولة يكون على رأس الأولويات في حالة الدول القائمة بحكم الأمر الواقع. ويوفر أساسًا نظريًا لأهمية الحكم على أهمية السيادة كذلك، يتعين علينا النظر في بعض التقاليد السياسية الفلسفية التي تحتل فيها السيادة مفهومًا مركزيًا حيث إن الترابط بين نظرية السيادة وفن الحكم راسخ بشكل واضح في النظريات السياسية الرئيسية في القرنين السادس عشر والسابع عشر. ولقد استندت هذه النظريات إلى الحكم وقوانينه ومؤسساته على السيادة، والتي تجسدت في شكل الأمير أو الملك، وبشكل أكثر تجريدًا، في شكل الدولة.[5] إن التمييز بين السيادة والحكومة هو أحد النقاط الأساسية اذ أن ما هو مهم للنظرية السياسية أن نفهمه ونوضحه بعين الاعتبار باعتباره تمييزاً أساسياً هو أن السيادة تشكل حجر الزاوية لكل نظرية سياسية. ويجب أن نلاحظ أنه، مثل مصطلح "الديمقراطية"، لا يوجد إجماع عام بشأن ما يشكل "الحكم الرشيد". اذ لا توجد خطة واضحة للحكم الرشيد، وهو مفهوم واسع النطاق لا يمكن تحقيقه إلا في ظل نظام سياسي ديمقراطي"؛ وأن الحكم الرشيد "يتطلب الشفافية والمساءلة" . إن التنمية المستدامة تعتمد على المساءلة المؤسسية العامة وتعتمد أيضاً على مؤسسات القطاع العام الجيدة ومجتمع مدني قوي"؛ وأنها تعزز سيادة القانون؛ وأنها تضمن:

"أن تكون الأولويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية مبنية على توافق واسع في المجتمع وأن تُسمع أصوات الفئات الأكثر فقراً وضعفاً في عملية صنع القرار بشأن تخصيص موارد التنمية.[6]

اذن السؤال يكون ما هو الحكم الرشيد وكيف يمكن توليده واستدامته؟ قد تختلف الآراء حول ما يشكل الحكم الرشيد ولكن بغض النظر عن كيفية النظر إليه فإن بعض العناصر أساسية وجوهرية. وتشمل هذه العناصر المساءلة والشفافية والمشاركة وسيادة القانون وحقوق الإنسان. وقد تم تعريف "الحكم الرشيد " على النحو التالي: ممارسة سلطات الحكومة في ظل ظروف تتوفر فيها حرية الرأي والتعبير ومراعاة هذه الحرية؛ وحرية تكوين الجمعيات والتنقل؛ وسيادة القانون؛ والتدفق الحر للمعلومات، والمشاركة غير المقيدة للمواطنين في السياسة؛ والإدارة العادلة والموضوعية للقانون؛ فضلاً عن الظروف المواتية للمشاريع الخاصة.[7]

الفرع الأول

التاريخ الدستوري في العراق: التطور الدستوري والنظام القانوني

ما هو الدستور؟

قبل التعمق أكثر في دراسة دستور العراق، لابد من طرح سؤال أولي: ما هو الدستور؟ عادةً يكون الدستور وثيقة مكتوبة يضعها شعب بلد ما (من خلال ممثلين منتخبين أو معينين) والتي تؤسس المبادئ القانونية "العليا" للبلاد. بعبارة أخرى، يحتوي الدستور على المفاهيم المركزية لكيفية هيكلة حكومة

بلد ما، وكيف يتفاعل المواطنون مع الحكومة،[8] قد يطلق مصطلح "دستور" على مستوى أكثر مفاهيمي ، ومع ذلك، ليس بالضرورة فيما يتعلق بالوثيقة الفعلية. هذا هو مفهوم الدستورية، وهو الفكرة الأوسع التي مفادها أن الدستور يمثل "نظام القواعد الرسمية وغير الرسمية التي تنظم النظام السياسي". بهذا المعنى، لا يعد الدستور مجرد وثيقة قانونية فحسب، بل إنه أيضًا مجموعة من الأفكار التي تصف وتوجه النظام السياسي والقيم في بلد ما. تتبع هذه القواعد من مصادر قانونية وغير قانونية مختلفة، من التفسير القضائي إلى الاتفاقيات المحلية والعادات.[9] إن وظيفة أخرى مهمة للدستور هي أنه القانون الأساسي الذي ينشئ الهياكل المؤسسية للحكومة. وغالبًا ما تفعل الدساتير الديمقراطية ذلك بطريقتين رئيسيتين. أولاً، سيعمل الدستور الفعال على إنشاء نظام للفصل بين السلطات لتنظيم توازن القوى بين مختلف فروع الحكومة. على سبيل المثال، يضمن الدستور عدم تمتع أي فرع من فروع الحكومة، مثل رئيس الوزراء أو البرلمان، بسلطة كبيرة جدًا. من ناحية أخرى، قد يحمي الدستور أيضًا صراحةً حرية المواطنين الأفراد ضد الحكومة، وغالبًا ما يكون ذلك في شكل مشروع قانون أو ميثاق للحقوق، كما هو الحال في القسم الثاني من دستور العراق. وعادةً ما تصف هذه الأقسام من الدساتير حقوقًا معينة للمواطنين، مثل حرية التعبير عن الآراء أو الحق في التصويت، والتي لا يجوز للحكومة انتهاكها. وأخيرا، وكما أشرنا أعلاه، يمكن للدساتير أن تلعب دورا سياسيا غير قانوني من خلال التعبير عن التطلعات المشتركة والمعايير المشتركة لأمة أو شعب. فبدلا من إرساء الإطار القانوني الأساسي للبلد، يمكن للدساتير أن تمثل المعتقدات السياسية والثقافية للشعب. وتزعم هذه النظرية الدستورية أن الدساتير هي الأكثر أهمية لقيمتها الرمزية في توحيد الشعب وراء مجموعة معينة من المثل السياسية والاجتماعية.

أولا التاريخ الدستوري للعراق

يمكن تقسيم التاريخ الدستوري الحديث للعراق إلى ثلاث مراحل قبل اعتماد دستور عام 2005:
(1) الدولة "الملكية"، من عام 1925 إلى عام 1958، التي يحكمها دستور عام 1925؛
(2) الدولة القومية أو الاشتراكية "ذات الحزب الواحد"، من ثورة 14 يوليو عام 1958 حتى الاحتلال الأمريكي عام 2003، التي تحكمها سلسلة من "الدساتير المؤقتة"؛ و(3) الفترة الانتقالية، التي يحكمها قانون إدارة الدولة العراقية للفترة الانتقالية. عندما تقرأ عن الدساتير المختلفة في العراق على مدى القرن الماضي، فكر فيما إذا كنت تتفق مع بعض العلماء الذين لاحظوا أن العراق كان لديه "تاريخ دستوري مضطرب"[10]

أ. دستور 1925 والدولة الملكية

يمكن إرجاع أول دستور "حديث" للعراق إلى مؤتمر القاهرة في مارس 1921، الذي دعا إليه ونستون تشرشل، وزير المستعمرات المعين حديثًا للإشراف على العلاقات البريطانية مع الانتداب العراقي. قررت الحكومة البريطانية استيراد شكلها المعاصر من الملكية الدستورية والديمقراطية البرلمانية إلى العراق، فاختارت فيصل بن الحسين ملكًا على العراق. وُصِف دستور 1925 الناتج بأنه "الدستور الوحيد الشرعي والدائم" للعراق قبل الدستور الحالي، ولكن يجب أيضًا النظر إليه باعتباره حلاً وسطًا بين الرغبة البريطانية في تركيز السلطة القوية في يد الملك وفهم أن الشعب العراقي يريد شكلًا ديمقراطيًا للحكم.[11] لقد أنشأ الدستور بشكل أساسي فرعين للحكومة: فرع تنفيذي يتمركز في الملك، وفرع تشريعي يتألف من مجلسي البرلمان. ومع ذلك، مُنح الملك سلطة حل البرلمان من جانب واحد، واختيار رئيس الوزراء، والموافقة على جميع القوانين قبل إقرارها، وإصدار المراسيم بشأن المسائل المهمة عندما لا يكون البرلمان في حالة انعقاد. وبالتالي، في حين بدا الدستور وكأنه يؤسس لنظام برلماني، فإن الملك سيطر بشكل أساسي على سلطة صنع السياسات للحكومة. ولكن البرلمان كان لا يزال يتمتع بسلطة اقتراح القوانين، وتمكن البرلمان من تحقيق بعض "النجاحات الملموسة"، مما أجبر الحكومة على تبني بعض أفكاره أو إقالة أحد الوزراء وسعى الأعضاء القوميون في البرلمان على وجه الخصوص إلى تعزيز الطبيعة الديمقراطية للنظام الدستوري — على سبيل المثال، بدأوا نقاشاً طويلاً ساخناً حول الموافقة على معاهدة كان البريطانيون يأملون في تمريرها بسرعة. ولكن مع مرور الوقت، عززت الحكومة بشكل كبير من سلطتها التنفيذية في يد الملك، حيث اكتسب سيطرة متزايدة على البرلمان والعملية الانتخابية.[12]

ب. دولة الحزب الواحد وغياب الدستورية

أنهت ثورة يوليو 1958 التي قادها الضباط الأحرار بقيادة عبد الكريم قاسم الفترة الملكية وأعلنت ميلاد الجمهورية العراقية. كما ألغت ثورة 1958 دستور عام 1925، وأدت إلى عصر اتسم بفشل الدستورية. استخدمت سلسلة "الدساتير" المؤقتة كلمات الديمقراطية وحقوق الشعب الأساسية والمساواة أمام القانون، ولكن وفقًا للباحثين، لم "تؤتي أي من هذه المبادرات الديمقراطية ثمارها". على سبيل المثال، ومنذ عام 1958، صدرت خمسة دساتير "مؤقتة". وقد صدرت جميعها في أعقاب الانقلابات العسكرية التي جلبت ضباط الجيش أو الأحزاب السياسية الضعيفة إلى السلطة. كما سمحت الدساتير المؤقتة خلال فترة دولة الحزب الواحد للحكومة بإلغاء أو تعديل الحقوق الفردية "الأساسية" للشعب.

ج. الفترة الانتقالية واعتماد قانون الإدارة الانتقالية

في الثامن من مارس/آذار 2004، وقع جميع الأعضاء الخمسة والعشرين في مجلس الحكم العراقي على قانون الإدارة الانتقالية، الذي تمت الموافقة عليه بالإجماع في 19 مارس/آذار 2004. وقد قسم قانون إدارة الحكم الذاتي الفترة الانتقالية إلى مرحلتين. كانت المرحلة الأولى هي مرحلة الحكومة المؤقتة، التي بدأت في الثلاثين من يونيو/حزيران

2004، عندما نقلت سلطة الائتلاف المؤقتة السيادة إلى الحكومة العراقية. وكانت المرحلة الثانية هي مرحلة الحكومة الانتقالية، التي كان من المقرر أن تبدأ بعد إجراء انتخابات الجمعية الوطنية الانتقالية وتشكيل الحكومة الانتقالية.23 وكان قانون إدارة الحكم الذاتي ينص على أن تقوم الجمعية الوطنية الانتقالية بصياغة دستور دائم يُعرض على الشعب العراقي في استفتاء.[13] في يناير 2005، تم انتخاب الجمعية الوطنية الانتقالية، وعينت لجنة دستورية بدأت على الفور في صياغة دستور دائم. وفي 15 أكتوبر 2005، تمت الموافقة على الدستور في استفتاء وطني.24 وفي حين لم يعد للقانون الإداري المؤقت تأثير بعد اعتماد الدستور الدائم في عام 2005 بموجب المادة 61 من القانون الإداري المؤقت، فقد تم تقليد هيكل الحكومة والحقوق الأساسية للقانون الإداري المؤقت بعدة طرق من قبل الدستور الحالي. علاوة على ذلك، لا تزال بعض مواد القانون الإداري المؤقت، مثل المادتين 53 (أ) و58، سارية المفعول. شهد العراق عدة مراحل متميزة من الدستورية على مدى القرن الماضي. وفي حين أن هذه الدساتير لم تعد سارية المفعول بسبب سن دستور عام 2005،

الفرع الثاني

النظام القانوني في العراق الذي تعمل في ظله السلطة القضائية

ما هو النظام القانوني في العراق الذي تعمل في ظله السلطة القضائية، وعلى رأسها المحكمة الاتحادية العليا؟ سوف نتناول بإيجاز ما يشكل النظام القانوني تحت عنوانين فرعيين: (أ) مصادر القانون في العراق؛ و(ب) النظام القضائي في العراق

نظرة عامة على النظام القانوني في العراق

يتضمن النظام القانوني في العراق القانون المدني والشريعة الإسلامية، فضلاً عن القوانين واللوائح. ويعتبر الدستور العراقي لعام 2005 هو الدستور الأعلى، وأي نص قانوني يتعارض مع الدستور "يعتبر باطلاً". كما يضمن الدستور الوحدة الإقليمية للعراق. ويلعب الإسلام دوراً رئيسياً في النظام القانوني العراقي: فلا يجوز سن القوانين التي تتعارض مع الأحكام الراسخة للإسلام، ويعمل الإسلام كمصدر أساسي للتشريع.

تضمن المادة 87 من الدستور استقلال القضاء. وتشرف السلطة القضائية الاتحادية العراقية على شؤون نظام المحاكم الاتحادية الذي يتألف من المحاكم المدنية والعمالية والأحوال الشخصية والجنائية العادية، بما في ذلك المحكمة الجنائية المركزية. وتتكون المحكمة العليا من قضاة "خبراء في الفقه الإسلامي"، وهي مسؤولة عن تفسير الدستور وتحديد دستورية القوانين واللوائح الجديدة؛ كما تعمل كمحكمة استئناف نهائية. القانون الدستوري والقانون الوضعي هو السائد في إجراءات المحاكم، ولكن في غياب التشريع تحكم المحاكم وفقًا للعرف، وفي غياب العرف يجب إصدار الحكم وفقًا للمبادئ ذات الصلة من الشريعة الإسلامية. وهذا منصوص عليه في القانون المدني. يعد القانون المدني العراقي القديم مصدراً أساسياً لقانون العقود ويشكل جوهر النظام القانوني التجاري، حيث يحدد قانون العقود والالتزامات والصلاحية من بين أمور أخرى. كما ينظم قانون التجارة العراقي لسنة 1984 الأمور المتعلقة بالأعمال التجارية بما في ذلك الأسماء التجارية والتسجيل والمعاملات المالية فضلاً عن شروط المبيعات الدولية، في حين يحكم قانون الشركات العراقي لسنة 1997 أنواع الشركات المسموح بها في العراق، فضلاً عن تكوينها وإدارتها وحلها. ورغم أن التحكيم المحلي راسخ، فإن القانون لا يطبق بشكل متسق، وقد تستمر القضايا التجارية لأشهر أو سنوات. كما أن إنفاذ العقود يمثل مشكلة بسبب الفساد واللوائح غير الواضحة؛ إذ يستغرق إنفاذ العقد في العراق في المتوسط 34 يوماً و9 إجراءات. وهناك قوانين أخرى سارية المفعول في إقليم كردستان قد تؤثر على المعاملات التجارية مثل قانون الاستثمار في إقليم كردستان وقانون النفط والغاز لعام 2007.

أولا النظام القضائي في العراق

ان القضاء العراقي معروف باستقلاله, اذ ان استقلال القضاء العراقي وحياده الذي اشتهر به منذ إنشائه , فقد اشتهر القضاة العراقيون منذ قرون بإيمانهم بالعدالة ووعيهم بالتطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في البلاد.[14] ان النظام القضائي العراقي يقوم على النموذج الفرنسي. وهذا يعني أن الأدلة يتم جمعها ومعالجتها من قبل قضاة التحقيق الذين يتمتعون بسلطات واسعة، مماثلة لتلك التي تتمتع بها هيئة المحلفين الكبرى في الولايات المتحدة. والنظام القضائي الأميركي هو نظام تنافسي حيث يعمل الادعاء والدفاع والقاضي بشكل مستقل. [15]إن محكمة التمييز هي أعلى هيئة قضائية في العراق، وقد عهد قانون القضاء بإدارة محكمة التمييز وتنظيم أعمالها القضائية إلى رئيس المحكمة وأعضائها، كما أنشأ مجلساً يتألف من رئيس المحكمة ونائبيه ويسمى هيئة الرئاسة، ومهمة هذا المجلس اختيار رؤساء وأعضاء المحاكم، وهذا يشكل ضمانة جيدة لاستقلال القضاء. المحكمة الاتحادية العليا العراقية (FSC) هي الهيئة القضائية المستقلة في العراق التي تفسر الدستور وتحدد دستورية القوانين والأنظمة. وهي تعمل كمحكمة استئناف نهائية، وتفصل في النزاعات بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية، وتفصل في الاتهامات الموجهة إلى الرئيس ورئيس الوزراء والوزراء. كما تصادق على النتائج النهائية للانتخابات العامة لمجلس النواب. تتألف المحكمة العليا من رئيس ونائب وسبعة أعضاء أساسيين.

ثانيا الوسائل الكفيلة لضمان العدالة في انتهاك حقوق الانسان في العراق .

1. **إصلاح نظام العدالة الجنائية العراقي**

إن المسؤولية الأولى والأهم عن ضمان العدالة في الجرائم المرتكبة في العراق تقع على عاتق نظام العدالة الجنائية العراقي. [16]ومع ذلك، فقد أعربت منظمة العفو الدولية منذ فترة طويلة عن قلقها إزاء الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان المتعلقة بنظام العدالة الجنائية، بما في ذلك التشريعات التي تتعارض مع

القانون الدولي والمعايير الدولية؛ والمحاكمات الجائرة بشكل صارخ؛ والافتقار إلى الاستقلال؛ واستخدام التعذيب وعقوبة الإعدام وغيرها من أشكال العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعلى ضوء هذه الخلفية، فلابد من إصلاح أجهزة إنفاذ القانون والقضاء العراقية بشكل جذري لضمان عملها بما يتماشى مع قانون ومعايير حقوق الإنسان الدولية. ومن المرجح أن تكون هذه عملية طويلة الأمد ولابد أن تبدأ كأولوية. ولابد من النظر إلى المناهج التكميلية أو الانتقالية الأخرى لضمان العدالة ولابد من تقييم كل من هذه المناهج في ضوء التأثير الذي قد تحدثه على القضية الشاملة المتمثلة في الإفلات من العقاب في العراق.[17]

2. استكشاف المناهج الانتقالية

إن استكشاف المناهج الانتقالية قد يكون ضرورياً نظراً للوقت المحتمل الذي قد يستغرقه إصلاح نظام العدالة الجنائية العراقي، والإمكانات المحدودة الحالية للمناهج الدولية والإقليمية الأخرى مثل تلك الموضحة أدناه. ومع ذلك، فإن أي نهج انتقالي، إذا تم إنشاؤه، يجب أن يدعم الهدف منه إصلاح نظام العدالة الجنائية العراقي. وكما هو شائع في بعض البلدان في الشرق الأوسط وشرق أفريقيا وأوروبا، يمكن توظيف قضاة أجانب للعمل في المحاكم الانتقالية،[18] ويمكن تجنيد خبراء أجانب آخرين كمدعين عامين ومحامين دفاع ومحامين للضحايا. ويمكن للقضاة والمدعين العامين والمحامين من البلدان العربية الأخرى تقديم مساهمة قيمة في هذا الصدد، نظراً لتشابه العديد من الأنظمة القانونية العربية واللغة المشتركة. وعلى العكس من ذلك، ستثار تساؤلات حول نزاهة المحكمة الانتقالية إذا خدم مواطنون من الولايات المتحدة أو المملكة المتحدة في أي من هذه المحاكم. وتشمل النهج الانتقالية المحتملة ما يلي:

(أ) محكمة دولية خاصة

يمكن لمجلس الأمن، كما في حالة المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، أو من جانب الجمعية العامة، إنشاء محكمة دولية خاصة للعراق. وهناك خطر يتمثل في أن تؤدي السياسة المتبعة في مجلس الأمن أو الجمعية العامة إلى إنشاء محكمة ذات تفويض يقتصر على الانتهاكات التي يرتكبها مواطنون عراقيون، أو تفرض قيوداً زمنية تعسفية، أو تحدد الجرائم، ومبادئ المسؤولية الجنائية، والدفاعات التي تتعارض مع القانون الدولي. فضلاً عن ذلك، سوف تتطلب مثل هذه المحكمة موارد كافية وتعاوناً كاملاً من جانب المجتمع الدولي، وهما شرطان لم يتم الوفاء بهما بشكل كاف في حالة المحكمتين الخاصتين القائمتين. ولم يتم إنشاء هاتين المحكمتين كجزء من برنامج شامل لإعادة بناء الأنظمة القضائية الوطنية. ولكن إذا تم التغلب على هذه العقبات، فإن المحكمة الدولية الخاصة قد تتمكن من مقاضاة عدد محدود من القضايا وبالتالي المساهمة في ضمان العدالة.

(ب) محكمة مختلطة

يمكن إنشاء محكمة تضم قضاة دوليين وعراقيين من قبل مجلس الأمن أو بطرق أخرى. ومن بين السوابق في هذا الصدد المحكمة الخاصة لسيراليون، التي أنشئت بموجب معاهدة بين سيراليون والأمم المتحدة في عام 2000. وقد تم تمويل المحكمة، التي تتخذ من البلاد مقراً لها، من خلال التبرعات الطوعية فقط، إن إنشاء المحكمة الخاصة في دارفور يشكل عقبة أمام تحقيق العدالة الجنائية الدولية، الأمر الذي يجعل التمويل غير مؤكد ويسمح لها بالتحقيق وملاحقة عدد صغير فقط من الأفراد. كما فشل المجتمع الدولي في إنشاء برنامج لإعادة بناء نظام العدالة الجنائية الوطني لضمان التحقيق في الجرائم التي لا تتعامل معها المحكمة الخاصة وملاحقة مرتكبيها في المحاكم الوطنية. فضلاً عن ذلك، فإن معظم هذه الجرائم مشمولة بالعفو الوطني، وهو ما يتعارض مع القانون الدولي.[19] وتنطبق الاعتبارات والمخاوف المماثلة المتعلقة بالمحكمة الدولية الخاصة على المحكمة المختلطة. كما يتطلب الأمر تحديد القضاة العراقيين الذين يستوفون المعايير الدولية للاستقلال والنزاهة والراغبين في الخدمة في مثل هذه المحكمة في الأمد القريب. وإذا أمكن تحقيق ذلك، فإن مثل هذه المحكمة من شأنها أن تساهم في ضمان العدالة كما هي الحال في المحكمة الدولية الخاصة، مع الميزة الإضافية المتمثلة في إشراك أفراد عراقيين.

3.النهج الدولي والإقليمي

إن هناك بالفعل نهجاً دولياً متاحاً لتقديم المسؤولين عن الجرائم بموجب القانون الدولي المرتكبة في العراق إلى العدالة، بما في ذلك الجرائم الماضية والحالية التي ارتكبتها السلطات العراقية وعملاؤها فضلاً عن الجرائم التي ارتكبها أي شخص ينتمي إلى أي طرف في سياق الصراعات الأخيرة، بما في ذلك الحرب الحالية وما بعدها. ويمكن اتباع نهج إقليمي

(أ) الولاية القضائية العالمية

وفقًا للقانون الدولي، يحق للدول، وفي بعض الحالات تكون ملزمة، بملاحقة مرتكبي الجرائم بموجب القانون الدولي. وتوجد هذه الولاية القضائية بغض النظر عن مكان وزمان وقوع هذه الجرائم، وبغض النظر عن جنسية المشتبه بهم أو الضحايا، وبغض النظر عما إذا كانت هناك أي صلة محددة مع البلد الذي يقع فيه مقر المحكمة، على سبيل المثال تهديد لأمن الدولة نفسها. وتنطبق الولاية القضائية العالمية على الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء و"الاختفاء" باعتبارها أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي، فضلاً عن الجرائم العادية بموجب القانون الوطني مثل القتل والاختطاف والاعتداء والاغتصاب. وتوجد الالتزامات بتقديم مرتكبي الجرائم بموجب القانون الدولي إلى العدالة بموجب القانون الدولي العرفي، والمبادئ العامة للقانون، والقانون الإنساني الدولي التقليدي (وبشكل خاص اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول الأول)، والقانون الدولي لحقوق الإنسان (على سبيل المثال،

الالتزامات بموجب اتفاقية جنيف الرابعة). "ويجب على الدول أن تحقق في جرائم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتحاكم المتهمين بها أمام محاكمها الخاصة، أو أن تسلمهم إلى دولة أخرى قادرة وراغبة في محاكمتهم وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة ودون فرض عقوبة الإعدام.[20] وهناك عدة طرق يمكن أن تساهم بها الولاية القضائية العالمية في إنهاء الإفلات من العقاب في العراق. وتشمل هذه الطرق:"

1. مدعون عامون وقضاة تحقيق أجانب فرديون يمارسون الاختصاص العالمي استنادًا إلى وصول المشتبه بهم إلى دولة ما بالصدفة؛

2. مدعون عامون وقضاة تحقيق أجانب فرديون يمارسون الاختصاص العالمي، كما هو منصوص عليه في اتفاقيات جنيف والذي تستخدمه بعض الدول، للتحقيق في الجرائم عندما لا يكون المشتبه به حاضرًا، استنادًا إلى شكاوى الضحايا، وطلب تسليم المشتبه به؛ الدول التي توافق على تقاسم المسؤولية عن ممارسة الاختصاص العالمي إن سن تشريعات فعالة بشأن الاختصاص العالمي ينبغي أن يكون أولوية ملحة لجميع الدول (انظر منظمة العفو الدولية، الاختصاص العالمي: واجب الدول في سن التشريعات وتنفيذها، مؤشر منظمة العفو الدولية: IOR 53/002/-018/2001، سبتمبر/أيلول 2001). ومع ذلك، فإن العديد من البلدان لا تملك بعد تشريعات تمكنها من ممارسة الاختصاص العالمي أو تشريعات تمكنها من محاكمة مرتكبي جرائم معينة بموجب القانون الدولي. وتفتقر بلدان أخرى إلى التدريب الكافي أو الإرادة السياسية لضمان مثل هذه التحقيقات والملاحقة القضائية. وفي هذا السياق، من المرجح أن تكون المساهمة التي قد يقدمها هذا النهج في ضمان العدالة في العراق محدودة.

ب) المحكمة الجنائية الدولية

بموجب نظام روما، تقتصر الولاية القضائية الحالية للمحكمة الجنائية الدولية
(ICC)على جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب عندما ترتكب داخل أراضي دولة طرف أو من قبل مواطني دولة طرف. وعلاوة على ذلك، فإن ولاية المحكمة الجنائية الدولية محدودة زمنياً بـ 1 يوليو/تموز 2002 بالنسبة للدول الأطراف التي صدقت على نظام روما الأساسي قبل دخوله حيز النفاذ، وبعد دخوله حيز النفاذ في الدولة الطرف بالنسبة للدول التي صدقت على نظام روما الأساسي بعد دخوله حيز النفاذ في يوليو/تموز 2002. ولا يمكن تغيير نطاق الولاية القضائية حتى 1 يوليو/تموز 2002. ولا يجوز تغيير نطاق الاختصاص حتى انعقاد مؤتمر المراجعة الأول في عام 2009. ولم تصادق العراق والولايات المتحدة على نظام روما الأساسي، في حين صادقت عليه المملكة المتحدة. ومع ذلك، يجوز للدول التي ليست طرفاً في نظام روما الأساسي مع ذلك الاعتراف باختصاص المحكمة الجنائية الدولية من خلال إصدار إعلان بموجب المادة 12 (3) لقبول "ممارسة المحكمة للاختصاص فيما يتعلق بالجريمة المعنية[21]."

أو بدلاً من ذلك، بموجب المادة 13 (ب) من نظام روما الأساسي، يجوز لمجلس الأمن أن يتبنى قراراً يمنح المحكمة الجنائية الدولية الاختصاص بشأن حالة تنظر بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك، لا يمكن القيام بذلك إلا فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة منذ 1 يوليو/تموز 2002. ورغم أن استخدام المحكمة الجنائية الدولية أمر ممكن، إلا أن هناك قيوداً زمنية وقضائية كبيرة من شأنها أن تجعل مساهمتها في ضمان العدالة في سياق العراق محدودة للغاية.

(ج) إنشاء محكمة جنائية إقليمية

إن إنشاء محكمة جنائية إقليمية، على سبيل المثال، في إطار جامعة الدول العربية أو مرتبطة بها، قد يشكل آلية مناسبة لتقاسم المسؤولية عن تقديم مرتكبي أخطر الجرائم إلى العدالة. ويجري استكشاف مبادرات مماثلة للتعاون الإقليمي في أماكن أخرى، على سبيل المثال، اقترحت الجماعة الكاريبية إنشاء محكمة عدل كاريبية، والتي ستتمتع بسلطة قضائية جنائية استئنافية من جميع الدول الأعضاء. وفي إطار الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى المؤسسات القائمة مثل اليوروبول واليوروجست، يجري النظر في إنشاء مدع عام أوروبي لبعض الجرائم المالية. ومع ذلك، وفي حين ينبغي متابعة مبادرة إقليمية من هذا النوع، فإنها سوف تتطلب دراسة سريعة من جانب الحكومات العربية إذا كان لها أن تساهم في ضمان العدالة فيما يتصل بالانتهاكات في العراق.

المبحث الثاني

المحكمة الاتحادية العليا وتفسير الدستور في العراق

تلعب المحكمة الاتحادية العليا في العراق دورًا حاسمًا في حماية وتفسير الدستور العراقي لعام 2005. ان الدستور العراقي هو القانون الأعلى للبلاد، ومسؤولية المحكمة العليا هي ضمان احترام الدستور وإنفاذه. أحد الأدوار الأساسية للمحكمة العليا هو حماية الحقوق الأساسية للمواطنين في مجال تفسير المحكمة لهذه الحقوق دورًا مهمًا في ضمان حمايتها. ونود ان نوضح في هذا الجزء من البحث مدى اختصاص المحكمة الاتحادية العليا في العراق في تفسير النصوص القانونية هل استندت الى نص دستوري ام قرارها في التفسير ناشئ عن أساس تشريعي أم عن قرار من المحكمة ذاتها.

المطلب الأول

موقف المحكمة الاتحادية العليا من تفسير الدستور

كان لتفسير المحكمة العليا للدستور أيضًا تأثير كبير على المبادئ الديمقراطية في العراق، اذ يعتمد تفسير المحكمة العليا للدستور على عدة مبادئ، بما في ذلك نص الدستور، ونية واضعي الدستور، والسياق الذي كتب فيه الدستور. يوفر تفسير المحكمة إرشادات للحكومة بشأن تنفيذ الدستور ويضمن احترام مبادئ الدستور. إن دور المحكمة العليا في العراق في حماية الدستور وتفسيره أمر بالغ الأهمية لضمان بقاء الدستور ذا صلة في الأوقات المتغيرة. يوفر تفسير المحكمة إرشادات للحكومة بشأن تنفيذه ويضمن احترام مبادئ الدستور. إن تفسير المحكمة العليا للدستور له تأثير كبير

على الحكم في العراق وخاصة في مجالات الحقوق الأساسية والديمقراطية والفيدرالية. إن تفسير الدستور العراقي لعام 2005 هو مسؤولية أساسية تقع على عاتق السلطة القضائية، حيث تعد المحكمة العليا هي المفسر النهائي للدستور. تتمتع المحكمة العليا بسلطة المراجعة القضائية، مما يعني أنها تستطيع إعلان أي قانون أو عمل حكومي غير دستوري إذا كان ينتهك أحكام الدستور.

ان دور المحكمة العليا في تفسير دستور الهند أمر بالغ الأهمية. يوفر تفسير المحكمة للدستور إرشادات للحكومة بشأن تنفيذه ويضمن بقاء الدستور ذا صلة في الأوقات المتغيرة. يحل تفسير المحكمة للدستور أيضًا النزاعات بين فروع الحكومة المختلفة وبين الحكومة والمواطنين. يعتمد تفسير المحكمة العليا للدستور على عدة مبادئ، بما في ذلك نص الدستور، ونية واضعي الدستور، والسياق الذي كتب فيه الدستور. تناقش الأقسام التالية هذه المبادئ بالتفصيل.

أولا: - نية واضعي الدستور:

إن نية واضعي الدستور هي مبدأ آخر مهم في التفسير. كان لدى واضعي الدستور رؤية وهدف معينين في الاعتبار عند صياغة الدستور.[22] تنظر المحكمة العليا إلى المناقشات في البرلمان والوثائق التاريخية الأخرى لفهم نية واضعي الدستور.

ثانيا: - السياق الذي كتب فيه الدستور:

السياق الذي كتب فيه الدستور هو أيضًا مبدأ مهم للتفسير. كان الدستور يهدف إلى إنشاء جمهورية ديمقراطية تحمي حقوق جميع المواطنين.

تنظر المحكمة العليا إلى السياق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الذي كتب فيه الدستور لفهم معناه. إن تفسير المحكمة العليا للدستور له تأثير كبير على حكم البلاد. ويساعد تفسير المحكمة للدستور في تحديد نطاق سلطة الحكومة وحقوق المواطنين. وفيما يلي بعض الطرق التي أثر بها تفسير المحكمة العليا للدستور على الحكم في العراق:

حماية الحقوق الأساسية:

يكفل دستور العراق لعام 2005 العديد من الحقوق الأساسية لمواطنيها، مثل الحق في المساواة وحرية الكلام والتعبير والحق في الحياة والحرية الشخصية. ولعب تفسير المحكمة العليا لهذه الحقوق دورًا حاسمًا في حمايتها.

حماية الديمقراطية:

يقوم الدستور العراقي على مبادئ الديمقراطية والانتخابات الحرة والنزيهة.[23] ولعب تفسير المحكمة العليا للدستور دوراً حاسماً في حماية هذه المبادئ.

حماية الدستور

إن إحدى الوظائف الأساسية الأخرى للمحكمة العليا هي حماية الدستور من أي انتهاك من جانب الحكومة أو أي كيان آخر. ينص الدستور العراقي لعام 2005 على الفصل بين السلطات، كما أن السلطة القضائية مخولة بسلطة المراجعة القضائية لضمان عدم تجاوز الحكومة والكيانات الأخرى لحدودها. وتتمتع المحكمة العليا بسلطة إلغاء أي قانون أو إجراء حكومي يتعارض مع الدستور. وقد لعبت المحكمة العليا دوراً فعالاً في حماية الدستور ودعم سيادة القانون.

وقد ألغت المحكمة العليا العديد من القوانين والإجراءات التنفيذية التي وجدت أنها غير دستورية. على سبيل المثال، في **القضية 59 والموحدة 110 بعدم دستورية قانون النفط والغاز التابع لحكومة اقليم كوردستان،** بالنسبة لدور المحكمة الاتحادية العليا في حماية الدستور وتطبيق القانون حكمها الصادر المرقم ذي العدد)59/اتحادية (2012 110وموحدتها اتحادية2022/) (الصادر في ،15/2/2022 بعدم دستورية قانون النفط والغاز التابع لحكومة اقليم كوردستان رقم)22(لسنة 2007، وأكدت المحكمة على)... عدم دستورية قانون النفط والغاز لحكومة اقليم كوردستان رقم)22(لسنة 2007 والغائه وذلك لمخالفته أحكام المواد 110(و 111 و 112 و 115 و 121 و 130(من دستور جمهورية العراق لسنة 2005 وقد الزمت حكومة كردستان بتسليم كامل انتاج النفط من الحقول النفطية من أقليم كوردستان والمناطق الأخرى التي قامت وزارة الثروات الطبيعية في حكومة أقليم كوردستان باستخراج النفط منها وتسليمها إلى الحكومة الاتحادية والمتمثلة بوزارة النفط الاتحادية وتمكينها من استخدام صلاحياتها الدستورية . ويعتبر قرار المحكمة الاتحادية العليا وفقاً لأحكام الدستور وقانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (30) لسنة (2005) نهائياً وملزماً لكافة الجهات والسلطات الحكومية. وتشكل المحكمة الاتحادية العليا أحد ركائز السلطة القضائية المستقلة في بنية الدولة العراقية ولها صلاحيات محددة منصوص عليها في المادة (4) من قانون المحكمة بما في ذلك الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة. ووفقاً لقرار المحكمة الاتحادية العليا أعلاه: تعتبر كافة العقود النفطية من الاختصاص الحصري للحكومة الاتحادية.

في فبراير 2022، أصدرت المحكمة الاتحادية العليا في العراق قرارًا فيما يتعلق بالقضية 5 /اتحادية/2012 والموحدة 110/اتحادية/2019. واعتمادًا على كيفية تطبيق هذا القرار، فقد يكون له عواقب سلبية على شركات النفط والغاز التي استثمرت على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية في قطاع النفط في إقليم كردستان العراق. وذكرت المحكمة أن قانون النفط والغاز رقم 22 لسنة 2007 الصادر عن حكومة إقليم كردستان غير دستوري، لأنه ينتهك المواد 110 و112 و115 و121 و130 من الدستور العراقي لسنة 2005. وعلاوة على ذلك، ذكرت المحكمة أيضاً، من بين أمور أخرى، أن إنتاج النفط في إقليم كردستان العراق يجب أن يكون تحت سيطرة الحكومة الاتحادية وأن وزارة النفط العراقية مُنحت سلطة إلغاء العقود النفطية التي وقعتها حكومة إقليم كردستان مع "شركات أجنبية" و"دول" فيما يتعلق بجميع مراحل العمليات النفطية.

دور المحكمة العليا في حماية الدستور العراقي لعام 2005: سلطة المراجعة القضائية:

تعتبر سلطة المراجعة القضائية واحدة من أهم وظائف المحكمة العليا في العراق. وتسمح هذه السلطة للمحكمة العليا بفحص دستورية القوانين والإجراءات التي تتخذها الحكومة. وإذا وجدت المحكمة الاتحادية العليا أن القانون أو الإجراء الذي اتخذته الحكومة غير دستوري، فلديها سلطة إلغاء القانون أو الإجراء.
إن سلطة المراجعة القضائية ضرورية لأنها توفر نظامًا من الضوابط والتوازنات في عمل الحكومة. وتضمن عدم تجاوز الحكومة لسلطاتها وحماية حقوق المواطنين. وتشكل سلطة المراجعة القضائية جزءًا لا يتجزأ من الإطار الدستوري في الهند وكانت أداة فعالة في حماية الدستور[24].

حماية الحقوق الأساسية:
يكفل الدستور الحقوق الأساسية لجميع مواطني البلاد. وتشمل هذه الحقوق الأساسية الحق في المساواة، والحق في حرية الكلام والتعبير، والحق في الحياة والحرية الشخصية، والحق في التعليم.[25] وكانت المحكمة العليا في العراق لها دور في حماية هذه الحقوق الأساسية.

حماية البنية الفيدرالية:
العراق دولة فيدرالية، وينص الدستور على نظام فيدرالي. ويقسم الدستور السلطات بين الحكومة المركزية وحكومات الولايات. ولعبت المحكمة العليا دورًا حيويًا في حماية البنية الفيدرالية للعراق. كما لعبت المحكمة العليا دورًا حاسمًا في تفسير الدستور وتوضيح صلاحيات الحكومة المركزية وحكومات الولايات.

النشاط القضائي:
تعرضت المحكمة العليا في العراق لانتقادات. ومع ذلك، يمكن أن يكون النشاط القضائي قوة إيجابية لحماية الدستور العراقي لعام 2005 يشير النشاط القضائي إلى الدور الاستباقي للمحكمة العليا في حماية الدستور وضمان عمل الحكومة ضمن الحدود التي وضعها الدستور[26].

النشاط القضائي ضروري لأنه يضمن بقاء الدستور ذا صلة في الأوقات المتغيرة. كما تضمن المحكمة العليا عدم تجاوز الحكومة لصلاحياتها وحماية حقوق المواطنين. وكان الدور الاستباقي الذي لعبته المحكمة العليا في حماية الدستور فعالاً في تعزيز الديمقراطية في العراق ودعم سيادة القانون لقد لعبت المحكمة العليا في الهند دوراً حيوياً في حماية حقوق الأفراد وضمان العدالة في الحالات التي انتهكت فيها الحكومة أو السلطات الأخرى هذه الحقوق. [27]وفي بعض الحالات، أخذت المحكمة العليا علماً بالأمور من تلقاء نفسها وبدأت الإجراءات من تلقاء نفسها. وفي حالات أخرى، تصرفت المحكمة العليا بناءً على الالتماسات التي رفعها أفراد أو مجموعات تسعى إلى تحقيق العدالة.

المطلب الثاني
دور المحكمة الاتحادية العليا في دعم الامن القانوني في العراق
تلعب المحكمة الاتحادية العليا دوراً حيوياً في الحفاظ على الأمن القانوني وضمان سلامة وأمن الشعب العراقي. وقد اتخذت المحكمة العديد من القرارات المتعلقة بالأمن القانوني على مر السنين، ويمكن أن يكون لهذه القرارات تأثير عميق على كيفية إدارة الحكومة وتنظيم عمل السلطات في الدولة .هناك علاقة بين الامن القانوني وكذلك الامن القضائي [28]اذ ان تامين الامن القضائي ينبغي وجود المنظومة التشريعية الكاملة والتي يجب ان تتوافر فيها معايير الامن القانوني,[29] فضلا على ان القوانين يجب ان لا تخالف مبادئ العدل والانصاف.[30].

من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا في العراق هو الرقابة على دستورية القوانين اذ ان من خلال رقابة الإلغاء التي تقوم بها المحكمة عن طريق الدعوى الاصلية تعبر هذه الضامن لتحقيق مبدا الامن القانوني في العراق, لان المحكمة لها الحق في رقابة الامتناع عن تطبيق القانون في حالة اذا ما اقتنعت بان الحكم هو غير دستوري وهو مخالف للقانون, هل للمحكمة الاتحادية لها الحق بان لا تتقيد برايها اذ لها الحق بان تطبق الحكم في دعوى أخرى اذا رات بانه دستوري في هذه الواقعة .[31]

ان المحكمة الاتحادية العليا ومنذ ان تم تشكيلها في عام 2005/ وذلك بموجب القانون رقم 30 لعام 2005, والذي صدر في 2005/2/24، خلال هذه المدة قانت المحكمة بإصدار العديد من الاحكام التي قضت بعدم دستورية القوانين في بعض موادها وذلك لأن القضاء الدستوري، يعتبر من أهم الضمانات التي توافرها في الأنظمة الدستورية وذلك لحماية الحقوق والحريات التي وردت في الدساتير. في العراق السلطة القضائية الدستورية والتي تمثلت بالمحكمة الاتحادية العليا , من اهم ضماناتها هي حماية المبادئ الدستورية من خلال القيام بإيقاف أي نص تشريعي يتعارض مع تلك المبادئ, وذلك سواء اصدر ذلك التشريع بموجب دستور 2005, أو صدر بموجب الدساتير السابقة وذلك لأن دستور 2005 قد أبقى على جميع التشريعات النافذة قبل صدوره, وتكون نافذة حتى تاريخ النفاذ.[32]. ان القرارات القضائية هي التي تشكل قوة القانون، اذ لديها القدرة على التأثير على العديد من الناس، وأن التأثير القضائي مهم لأن قرارات المحكمة تغير في بعض الأحيان حالة القانون الذي يحكم السلوك الاجتماعي والسياسي أو تحفز ردود الفعل من الجهات السياسية الأخرى، وبالتالي تؤثر على السياسة والنتائج السياسية. وظل الاهتمام العلمي بقدرة المحكمة على التأثير على التغيير السياسي والاجتماعي قوياً. كذلك ان للتأثير القضائي القدرة في معالجة تأثيرات السياسة القضائية على الفروع الأخرى للحكومة وعلى النتائج النهائية لعملية صنع السياسات. فضلا عن ذلك أن القانون والمؤسسات القانونية والمعايير القانونية تشكل هويات الأفراد والجماعات ومصالحهم وسلوكياتهم. [33] بالنسبة لإلزام السلطة القضائية وذلك بتنفيذ قرارات المحكمة الاتحادية العليا العراقية , فالنص القانوني وفق المادة 94 من دستور جمهورية العراق لعام , 2005 والتي نصت , على ان قرارات المحكمة

الاتحادية العليا ملزمة للسلطات كافة .[34]لذلك ان جميع المحاكم في العراق سواء اكانت محاكم القضاء العادي, ام محاكم القضاء الإداري تكون ملزمة بالتنفيذ لقرارات المحكمة الاتحادية العليا, وكذلك ملزمة بعدم تنفيذ أي تشريع غير دستوري.[35]

الخاتمة

ان القضاء الدستوري يساهم في حماية مبدا المشروعية وهذا مما لا شك فيه ان سيادة القانون تنبثق من سيادة الدستور ولأننا نعلم بان الدستور يتمتع بالعلو والسمو فهو يسمو فوق القوانين جميعها وبالتالي فان الاستقرار القانوني والمساواة امام القانون هو يعتبر غاية الاجتهاد القضائي , فان الالزام القانوني قد يفرض قيودا على المحاكم في الدولة لكي تلتزم بمبادئ القانون الدستوري, مثلا التزامها بالنصوص التشريعية, وقد لاحظنا من خلال الدراسة ان المحكمة الاتحادية العليا في العراق لها دورًا حاسمًا في حماية وتفسير الدستور العراقي لعام 2005 وبالأخص دعم الامن القانوني في البلاد. اذ تسمح سلطة المحكمة الاتحادية العليا في المراجعة القضائية لها وذلك بفحص دستورية القوانين والإجراءات التنفيذية، والتأكد من أنها تتسق مع المبادئ المنصوص عليها في الدستور. وكان تفسير المحكمة الاتحادية العليا للدستور فعالاً في حماية الحقوق الأساسية للمواطنين، والمبادئ الديمقراطية. ان دور المحكمة في التفسير والتوجيه للحكومة بشأن تنفيذ الدستور ودعم الامن القانوني، وضمان احترام مبادئ الدستور. واضحا ومميز اذ لا يمكن المبالغة في تقدير دور المحكمة العليا في حماية الحقوق الأساسية للمواطنين، فقد ضمن تفسير المحكمة للدستور أن الحكومة والكيانات الأخرى لا تنتهك الحقوق الأساسية للمواطنين وذلك من خلال حماية الحق في المساواة، وحرية الكلام والتعبير، والحق في الحياة والحرية الشخصية، من بين الحقوق الأساسية الأخرى. كذلك التأكيد على ان مبدأ الامن القانوني يعد من بين اهم المبادئ التي تكرس تماسك النظام في الدولة القانونية وحماية المراكز الفردية وحقوق مواطني الدولة

التوصيات

1- ان الغاية من مبدأ الامن القانوني هو لضمان اصدار التشريعات المتطابقة للدستور لكي يكفل الحقوق والحريات الأساسية في الدولة وذلك عن طريق اصدار هذه التشريعات والقوانين التي تتسم بعدم التعقيد واكتسابها الثقة المشروعة من قبل المواطنين.
2- ان الأهداف التي يقتضيها وجود الامن القانوني في الدولة هو بناء دولة القانون التي يخضع اليها جميع الأشخاص بما فيها اشخاص القانون الدولي العام والخاص.
3- يجب توفير الاليات والوسائل القانونية والتي تنبثق من الدستور وتبسط القواعد الى ابسط الحدود منها مبدا الفصل بين السلطات والمساواة امام القانون والرقابة القضائية واستقلال القضاء.
4- يستوجب عل السلطة التشريعية اصدار تشريعات خالية من العيوب الشكلية والموضوعية والتي تبعث على الاطمئنان واستقرار المراكز القانونية داخل الدولة.
5- قبل ان تقوم السلطة التشريعية بتشريع أي قانون لا بد لها ان تراعي بعض الجوانب ومنها قياس اثر ذلك التشريع على العملية التشريعية من خلال تهيئة المواطنين بهذا القانون واطلاعهم على كافة تفاصيله عبر وسائل الاعلام خصوصا ان الافراد هم المعنيين بالقانون والملزمين بتطبيقه واحترامه.
6- كان الاجدر للمحكمة الاتحادية العليا ان تكون قراراتها واضحة ولا تتسم بالغموض عند اصداراها وذلك لكي يكون التفسير واضحا ودقيقا في الحكم الصادر من المحكمة الاتحادية العليا وبالتالي لا يمس الامن القانوني في البلاد.
7- يجب العمل على تكريس مبدا الامن القانوني في البلاد من خلال تكريس المبادئ القانونية في دستور جمهورية العراق لعام 2005.

ومن المبادئ الأساسية لضمان العدالة ودعم الامن القانوني في البلاد، هناك مبادئ أساسية قدمتها الباحثة وذلك لضمان نهج العدالة وهذا فيما يتعلق بالانتهاكات التي تحدث في العراق منها:

(أ) الاستقلال والنزاهة: اذ يجب أن تكون أي محكمة في العراق وبالأخص المحكمة الاتحادية العليا مستقلة استقلال تاما عن السلطة التنفيذية وأن تلاحق الجناة المشتبه بهم فقط على أساس الأدلة المقدمة ضدهم ومن خلال محاكمة عادلة، وفقًا ما جاء في القانون الدولي ومعايير المحاكمة العادلة.

(ب) عدم الانتقائية: يجب ألا تكون هناك انتقائية في ملاحقة المشتبه بهم على أساس الجنسية أو الرتبة، العرق أ، الدين أو أي أساس آخر من هذا القبيل. يجب تقديم أي شخص يشتبه في ارتكابه الجرائم في العراق الى المحكمة المختصة لمحاكمته عن الجريمة التي ارتكبها.

(ج) عدم وجود قانون للتقادم: يجب معالجة الانتهاكات الجسيمة بغض النظر عن وقت حدوثها. وعلى وجه الخصوص، لا ينبغي أن يكون هناك قانون للتقادم للجرائم بموجب القانون الدولي (بما في ذلك الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب) سواء ارتكبت في أي وقت في الماضي أو أثناء الحرب الحالية وفي أعقابها.

(د) عدم العفو: لا ينبغي أن تكون هناك أي تدابير عفو أو تدابير مماثلة للجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي إذا كانت هذه التدابير من شأنها أن تمنع ظهور الحقيقة؛ والحكم القضائي النهائي بالذنب أو البراءة؛ والتعويض الكامل للضحايا وأسرهم.

المحاكمات العادلة: ينبغي تقديم المشتبه بهم إلى العدالة في إجراءات تحترم القانون الدولي والمعايير الدولية للمحاكمة العادلة في جميع مراحل الإجراءات. ويجب احترام افتراض البراءة منذ اللحظة التي يصبح فيها الشخص مشتبهاً به حتى تثبت إدانته بما لا يدع مجالاً للشك المعقول. ولا يجوز محاكمة المدنيين إلا أمام محاكم مدنية. كما ينبغي محاكمة العسكريين المتهمين بارتكاب جرائم بموجب القانون الدولي أمام محاكم مدنية.

(و) عدم فرض عقوبة الإعدام أو التعذيب أو سوء المعاملة: لا ينبغي اللجوء إلى عقوبة الإعدام أو أي شكل آخر من أشكال العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أياً كانت الظروف. ولا يجوز أبداً إخضاع المشتبه بهم للتعذيب أو سوء المعاملة.

وتستمد هذه المبادئ من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والمعايير الدولية، بما في ذلك المواد 9 و14 و15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ قواعد الأمم المتحدة النموذجية لمعاملة السجناء؛ مجموعة المبادئ للأمم المتحدة لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن؛

(ه) بالنسبة لنصوص المحكمة الاتحادية العليا, فيجب على المحكمة ان تفصل في أي قرار قد صدر منها ويجب ان تسري هذه القرارات بشكل متساوي للأفراد أي حتى على القادة والجهات السياسية دون تميز من اجل احقاق الحق وتحقيق العدالة.

المصادر

1. احمد عبد الحسيب عبد الفتاح, دور قاضي الإلغاء في الموازنة بين مبدأ المشروعية ومبدأ الامن القانوني, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية , 2018,
2. احسان حميد المفرجي واخرون, النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق, ط2,بغداد, 2007.
3. احمد سلامة بدر, دور المحكمة الدستورية في تفسير النصوص القانونية, دار النهضة العربية , القاهرة, 2016.
4. احمد عبد الحسيب عبد الفتاح, دور قاضي الإلغاء في الموازنة بين مبدأ المشروعية ومبدأ الامن القانوني, دراسة مقارنه دار الفكر الجامعي, الإسكندرية, 2018.
5. بلخير محمد ايت عودية, المن القانوني ومقوماته في القانون الإداري, دار الخلدونية , الجزائر, 2018
6. احمد عبد الرزواق شكاره, الانتخابات البرلمانية العراقية المبكرة بين التحديات والاستحقاقات,2021,مقال منشور على الموقع الالكتروني تاريخ الزيارة 19/9/ P:M 10 2024 https://www.alarabiya.net/politics/2021/09/09/
7. المراجعة القضائية: المراجعة القضائية: دور السلطة القضائية في الحفاظ على الحكومة المحدودة, 2024, تاريخ تاريخ الزيارة https://fastercapital.com/arabpre2024/12/22neur
8. ضمان العدالة في انتهاك حقوق الانسان, منظمة العفو الدولية ابريل 2003 , ينظر الرابط الاتي-https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploadsتاريخ الزيارة 2024/10/1
9. حجية قرارات المحكمة الاتحادية العليا : قوة مطلقة ودور حيوي في صَون النظام القانوني الحقوقي رائد البلداوي- نائب رئيس هيئة دعاوى الملكية, حجية قرارات المحكمة الاتحادية العليا : قوة مطلقة ودور حيوي في صَون النظام القانوني الدستور العراقي لعام 2005.
10. توفيق رمضان , دور المحكمة الاتحادية في الرقابة على دستورية القوانين دراسة مقارنه, ط1, مكتبة الوفاء القانونية, الإسكندرية, 2016.
11. حسن علي عبد الحسين, دور المحكمة الاتحادية العليا في سد الفراغ الدستوري ,دراسة تحليلية مقارنة ,مكتبة المعارف, النجف الاشرف, 2021,
12. خديجة عرفة محمد امّين، االامن الإنساني المفهوم والتطبّق فيً الواقع العربًي والدولي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , ط،1 الرّياض، 2009,
13. د. بتول مجًيد، حجًة القرارات وا راء االتفسيرية ة الصادرة من المحاكم الدستورية، دراسة مقارنة، دار السنهوري، بروت، ، 2019,ص[1]32
14. سالم روضان الموسوي, دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية استقلال القضاء, 2019 , سالم روضان الموسوي - دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية استقلال القضاء تعليق في ضوء قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد 10/اتحادية/2019 في 2019/2/26
15. د.شهاب احمد عبد الهادي, دور المحكمة الاتحادية العليا في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، العدد الثاني، 2018.
16. محمد عربي, , ا لحكم الرشيد وتطبيق مؤشراته في العراق بعد عام 2003: دراسة مقارنة مع فنلندا , • December 2017
17. هند إبراهيم, توضيح لأسس الديمقراطية في الدستور العراقي الدائم, 2020, **https://www.mohamah.net/law/%D8%AA%D9%88%D8%B6%D9%8A%D8%AD-%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%B3**
18. الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن, ينظر الموقع الالكتروني https://www.ohchr.org/ar/about-us/what-we-do/our-roadmap

Reference:

1. Abdel-Haseeb, Ahmed Abdel-Fattah. *The Role of the Annulment Judge in Balancing the Principle of Legality and the Principle of Legal Security*. Alexandria: Dar Al-Fikr Al-Jamei, 2018.
2. Al-Mufraji, Ihsan Hamid, et al. *General Theory in Constitutional Law and the Constitutional System in Iraq*. 2nd ed. Baghdad, 2007.
3. Badr, Ahmed Salama. *The Role of the Constitutional Court in Interpreting Legal Texts*. Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabia, 2016.
4. Abdel-Haseeb, Ahmed Abdel-Fattah. *The Role of the Annulment Judge in Balancing the Principle of Legality and the Principle of Legal Security: A Comparative Study*. Alexandria: Dar Al-Fikr Al-Jamei, 2018.
5. Ait Aoudia, Belkheir Mohamed. *Legal Security and Its Components in Administrative Law*. Algiers: Dar Al-Khaldounia, 2018.
6. Shkara, Ahmed Abdul-Razzaq. "Early Iraqi Parliamentary Elections: Challenges and Entitlements." Published September 9, 2021. Accessed September 19, 2024, 10:00 PM. https://www.alarabiya.net/politics/2021/09/09/.
7. "Judicial Review: The Role of the Judiciary in Preserving Limited Government." 2024. Accessed December 22, 2024. https://fastercapital.com/arabpreneur.
8. *Ensuring Justice in Human Rights Violations*. Amnesty International, April 2003. Accessed October 1, 2024. https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads.
9. Al-Baldawi, Raed. *The Authority of Decisions of the Federal Supreme Court: Absolute Power and Vital Role in Safeguarding the Legal System under the 2005 Iraqi Constitution*.
10. Ramadan, Tawfiq. *The Role of the Federal Supreme Court in Constitutional Review: A Comparative Study*. 1st ed. Alexandria: Al-Wafa Legal Library, 2016.
11. Abdul-Hussein, Hassan Ali. *The Role of the Federal Supreme Court in Filling Constitutional Vacuums: An Analytical Comparative Study*. Najaf Al-Ashraf: Al-Ma'arif Library, 2021.
12. Ameen, Khadija Arafah Mohammed. *Human Security: Concept and Application in the Arab and International Context*. Riyadh: Naif Arab University for Security Sciences, 2009.
13. Majid, Batoul. *The Authority of Interpretative Decisions Issued by Constitutional Courts: A Comparative Study*. Beirut: Al-Sanhouri Publishing, 2019.
14. Al-Musawi, Salem Rawdan. *The Role of the Federal Supreme Court in Protecting Judicial Independence: Commentary on Decision No. 10/Federal/2019 of February 26, 2019*, 2019.
15. Abdul-Hadi, Shihab Ahmed. "The Role of the Federal Supreme Court in Strengthening the Principle of Separation of Powers." *Journal of Legal Sciences*, University of Baghdad, no. 2 (2018).
16. Arabi, Mohammed. *Good Governance and the Application of Its Indicators in Iraq after 2003: A Comparative Study with Finland*. December 2017.
17. Ibrahim, Hind. "Explanation of the Foundations of Democracy in the Permanent Iraqi Constitution." 2020. https://www.mohamah.net/law/-توضيح-لأسس.
18. *Prevention of Violations and Strengthening Human Rights Protection, Including in Conflict and Insecurity Situations*. Accessed via https://www.ohchr.org/ar/about-us/what-we-do/our-roadmap.

المصادر الأجنبية (Foreign Sources)

Democracy and Human Rights" in Human Rights and the Democratic Process

1- The Gambia News & Report, Vol II, No 26, 13-19 August 2002
2- Berg, Eiki. "Re-Examining Sovereignty Claims in Changing Territorialities: Reflections from 'Kosovo Syndrome'." *Geopolitics* 14, no. 2 (2009
3- HANNA LERNER, MAKING CONSTITUTIONS IN DEEPLY DIVIDED SOCIETIES 16 (Cambridge University Press, 2011)
4- Feisal Amin al-Istrabadi, "Reviving Constitutionalism in Iraq," 50 New

10- The Judicial System in Iraq Draft Working Paper for Discussion On the Higher Judicial Council and the Superior Federal Court, Dr. Abd El Hussein Shaaban1 Beirut, November 10, 2006 ,Arab Center for the Development of the Rule of Law and Integrity
11- PRINTED FROM the OXFORD RESEARCH ENCYCLOPEDIA, POLITICS (politics.oxfordre.com). (c) Oxford University Press USA, 2016. All Rights Reserved. Personal use only; commercial use is strictly prohibited. Please see applicable Privacy Policy and Legal Notice (for details see Privacy Policy.
12- Hood Phillips, Constitutional and Administrative Law (7th ed) at

York Law School Law Review 269, 269 (2005-2006).
5- Charles Tripp, A History of Iraq 45-46 (Cambridge University Press, 2007).
6- Adeed Dawisha, Iraq: A Political History from Independence to Occupation 12-14 (Princeton University Press, 2009).
7- ww.npr.org/2008/03/27/89162530/iraqis-on-slow-road-to-building-judicial-syst…
8- Iraqis on Slow Road to Building Judicial System, Dina Temple-Raston .
9- March 27, 2008 Iraqis on Slow Road to Building Judicial System : NPR,2024/10/2

الهوامش

[1] Hood Phillips, Constitutional and Administrative Law (7th ed) at p 5

2 احمد عبد الرزاق شكارة، الانتخابات البرلمانية العراقية المبكرة بين التحديات والاستحقاقات,2021,مقال منشور على الموقع الالكتروني تاريخ الزيارة 2024 /9/19 10P:M https://www.alarabiya.net/politics/2021/09/09/

[2]

[3] Democracy and Human Rights" in Human Rights and the Democratic Process 1993 at p 14.

[4] See The Gambia News & Report, Vol II, No 26, 13-19 August 2002 at p 8

[5] Berg, Eiki. "Re-Examining Sovereignty Claims in Changing Territorialities: Reflections from 'Kosovo Syndrome'." *Geopolitics* 14, no. 2 (2009): 219–234

[6] المصدر السابق , ص 236

[7] Mohammed Araby, لحكم الرشيد وتطبيق مؤشراته في العراق بعد عام 2003: دراسة مقارنة مع فنلندا , • December 2017 (28):174-192

[8] HANNA LERNER, MAKING CONSTITUTIONS IN DEEPLY DIVIDED SOCIETIES 16 (Cambridge University Press, 2011)

[9] قد نشأ الدساتير لأغراض متنوعة، وقد تخدم عدة أدوار اعتمادًا على السياق الخاص للبلد والمجتمع. وكان أحد الأغراض المهمة للدساتير، وخاصة في العقود الأخيرة، تيسير السلام بعد الصراع، سواء كان خارجيًا، كما في حالة النزاعات المسلحة الدولية، أو داخليًا، كما في حالة الحروب الأهلية. على سبيل المثال، أقرت جنوب إفريقيا دستورًا جديدًا في منتصف التسعينيات لتسهيل حل النزاعات الداخلية المتعلقة بإنهاء نظام الفصل العنصري Feisal Amin al-Istrabadi, "Reviving Constitutionalism in Iraq," 50 New York Law School Law Review 269, 269 (2005-2006).

[10] Charles Tripp, A History of Iraq 45-46 (Cambridge University Press, 2007).

[11] Adeed Dawisha, Iraq: A Political History from Independence to Occupation 12-14 (Princeton University Press, 2009)

[12] المصدر السابق, ص22.

[13] النص القانون في المادة 2 على ان
(أ) هذا القانون هو القانون الأعلى للبلاد، وهو ملزم في جميع أنحاء العراق دون استثناء، ولا يجوز إجراء أي تعديل على هذا القانون إلا بأغلبية ثلاثة أرباع أعضاء الجمعية الوطنية وموافقة مجلس الرئاسة بالإجماع.
كما لا يجوز إجراء أي تعديل من شأنه أن ينتقص بأي شكل من الأشكال من حقوق الشعب العراقي الواردة في الباب الثاني، أو يطيل الفترة الانتقالية إلى ما بعد المدة الواردة في هذا القانون، أو يؤخر إجراء الانتخابات لمجلس جديد، أو يقلل من صلاحيات الأقاليم أو المحافظات، أو يمس الإسلام أو أي أديان أو طوائف أخرى وشعائرها.

[24] المراجعة القضائية: المراجعة القضائية: دور السلطة القضائية في الحفاظ على الحكومة المحدودة, 2024, تاريخ الزيارة https://fastercapital.com/arabpr2024/12/22eneur/

الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن, ينظر الموقع الالكتروني https://www.ohchr.org/ar/about-us/what-we-do/our-roadmap [25]

[26] توفيق رمضان , دور المحكمة الاتحادية في الرقابة على دستورية القوانين دراسة مقارنه, ط1, مكتبة الوفاء القانونية, الإسكندرية, 2016ص 22.

[27] حجية قرارات المحكمة الاتحادية العليا : قوة مطلقة ودور حيوي في صـَون النظـام القـانون
الحقوقي رائد البلداوي- نائب رئيس هيئة دعاوى الملكية, حجية قرارات المحكمة الاتحادية العليا : قوة مطلقة ودور حيوي في صـَون النظـام القـانوني

[28] احمد عبد الحسيب عبد الفتاح, دور قاضي الإلغاء في الموازنة بين مبدأ المشروعية ومبدأ الامن القانوني, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية , 2018,

[29] بلخير محمد ايت عودية, المن القانوني ومقوماته في القانون الإداري, دار الخلدونية , الجزائر, 2018

[30] د. خديجة عرفة محمد امّين، الأمن الإنساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، الرّياض، 2009, ص44.

[31] د. بتول مجّيد، حجّة القرارات واراء التفسيرية الصادرة من المحاكم الدستورية، دراسة مقارنة، دار السنهوري، بيروت، 2019,ص32

[32] سالم روضان الموسوي, دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية استقلال القضاء, 2019 , سالم روضان الموسوي - دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية استقلال القضاء تعليق في ضوء قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد 10/اتحادية/2019 في 2019/2/26

[33] Printed From The Oxford Research Encyclopedia, Politics (Politics.Oxfordre.Com). (C) Oxford University Press Usa, 2016. All Rights Reserved. Personal Use Only; Commercial Use Is Strictly Prohibited. Please See Applicable Privacy Policy And Legal Notice (For Details See Privacy Policy.

[34] ينظر نص المادة 94 من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

[35] د. شهاب احمد عبد الهادي, دور المحكمة الاتحادية العليا في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، العدد الثاني، 2018.

(ب) يلغى أي نص قانوني يتعارض مع هذا القانون. المادة 2 من قانون إدارة الدولة العراقية، متاح على http://www.au.af.mil/au/awc/awcgate/iraq/tal.htm. انظر أيضًا قانون إدارة الدولة العراقية الانتقالي

[14] ضمان العدالة في ما يتصل بانتهاكات حقوق الإنسان إن المسؤولين عن الجرائم التي يعاقب عليها القانون الدولي وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في العراق لابد وأن يحالوا إلى العدالة. ولضمان تحقيق هذا الهدف، فلابد من وضع برنامج شامل لمكافحة الإفلات من العقاب. ويتمثل الركيزة الأساسية لهذا البرنامج في إصلاح نظام العدالة الجنائية العراقي. ولكن الأمر يتطلب اتباع نهج تكميلية وانتقالية أخرى، بما في ذلك النهج التي تشرك المجتمع الدولي.

[15] www.npr.org/2008/03/27/89162530/iraqis-on-slow-road-to-building-judicial-syst… ينظر الموقع الالكتروني بتاريخ 2024/10/1 11, pm

[16] احسان حميد المفرجي واخرون, النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق, ط2,بغداد, 2007.ص32

[17] ضمان العدالة في انتهاك حقوق الانسان, منظمة العفو الدولية ابريل 2003 , ينظر الرابط الاتي https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads تاريخ الزيارة 2024/10/1 1:pm

[18] احمد سلامة بدر, دور المحكمة الدستورية في تفسير النصوص القانونية, دار النهضة العربية , القاهرة, 2016.ص15

[19] المصدر السابق, ص 4.

[20] Iraqis on Slow Road to Building Judicial System : NPR, Dina Temple-Raston, March 27, 2008 Iraqis on Slow Road to Building Judicial System : NPR, 2/10/2024

[21] The Judicial System in Iraq Draft Working Paper for Discussion On the Higher Judicial Council and the Superior Federal Court, Dr. Abd El Hussein Shaaban1 Beirut, November 10, 2006, Arab Center for the Development of the Rule of Law and Integrity

[22] د. حميد حنون خالد, القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق, بيروت , 2015, ص 152
هند إبراهيم, توضيح لأسس الديمقراطية في الدستور العراقي الدائم, 2020,
https://www.mohamah.net/law/%D8%AA%D9%88%D8%B6%D9%8A%D8%AD-%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%B3 [23]